

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٢

بشأن رفع مستوى بعض الغرف التجارية بالمحافظات

من المستوى الثانى إلى المستوى الأول

صادر بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٨

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والمعدل

بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ الصادر بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٧ لسنة ١٩٩٤ بشأن اعتماد النموذج النمطى للهيكل

التنظيمى وجداول التوصيف والتقييم للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون

الغرف التجارية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١١

بالموافقة على رفع مستوى بعض الغرف التجارية إلى المستوى الأول ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع التجارة الداخلية المؤرخة ٢٠٠٢/٢/١٧ ؛

## قرار:

### ( المادة الاولى )

يرفع مستوى الغرف التجارية الآتية إلى المستوى الأول بالهيكل الإداري الخاصة بها :

- (١) الغرفة التجارية لمحافظة بورسعيد .
- (٢) الغرفة التجارية لمحافظة الدقهلية .
- (٣) الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية .
- (٤) الغرفة التجارية لمحافظة دمياط .
- (٥) الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة .
- (٦) الغرفة التجارية لمحافظة أسيوط .

### ( المادة الثانية )

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

الدكتور / حسن على خضر